

على سبيل المحنة المعربة باسم المعرنة **قلت** ومن يجوز كون سبب الكس  
هو عونها هو النقص كما هو اضرارها لا تترت الاضلال عدم مناسبة تلك الضار  
لها ولا المبرية المذكورة كالاحتج في الثاني بمفصل هذا الجمل كذا قالوا والمجمل  
الحاضر في الذمت والاضراب جارئة على المفصل المندوف وهذا لا يكون الاضامة  
لما في الخارج او كما في الذمت فيه كلام لا يثبت بطله بهذا الجمل ولما لم يكن الاخبار  
بارجوة عن اسم الاضامة مفيدا وصحة بقوله **انتهى** اي علقته عليها عن  
مشعر ابدتها اعني **حروف التوحيد** تحصيل اللقائفة وهو تم كتب اضافي ينسب  
عليه مفعول كان للقب ويجوز جبهه بالبا في غير هذا اللوط فان سمي في  
ورثا ولقب يجوز في مفعول الثاني الوجبات ووجه الاضمار بالبدح ان الجمل  
لفظة كل نفس نفيها عما عدا اصله الجانها صوت اجازت ما ارادها الف  
وانتهى فان **قلت** تارة هذه العلية ترفع اصول الريب بانها الف التخصيص  
في حد ذاته انما كره **انتهى** انما العلم كما الكتب اعلام اجناس عند التحقيق  
ومضت لانواع اعراف تتعدد اذ هو يتعدر للمجاز كالفهم بزيرو وهو وقد جعل  
لعلام الشك باعتبار ان التعدد باعتبار المانع عرفا واحدا وهذا انما يراى ان  
تلك موضوعة للمفهوم الجمالي كما في قوله ما قيل انها مبرية والمجزي اليك  
تؤيد على ان مبريات المصحة التي تمتد اجزاؤها في الوجود بجوارها بما  
تلك الامزالات الحين والفصل وتلك جار في الجزئي ويسببه التوحيق فتدبر  
**قال** يعني يمكن بيان اضرابه التوحيق في الوجود فيمكن ان يسمى سادتها حد او  
رسا كسابقة الحد او الرسم بذلك الحق وليس للبراد انه حد ضمني لا يضاف  
بالجملات بالانقائ فلا يتكلم **انتهى** فان **قلت** انما سمي الكتب وفراجهما فقه  
على انه مما مر دا سمي العلوم فالاولان ما ذكرت ما عنيها **قال** **قلت** قال  
المحقق في حد ذاته ايضا لفظ العاريل وسار اس العلوم كالفقه والخود والمعادن  
تطلق على ثلاثتها على المشهور المسائل وادراكها في اي التصديقات للتحقق  
فكره وكذا استحضارها اي قوة حاصله من فكر اذ كل (مفوقا عند فخره من ان  
استحضارها بلا كسب انتهى اي او استحضارها واعتراض جعلها بانها السار  
بانها باه قولهم علم كذا ازيد معرفة كذا لان القول بان العلوم بغير العلم ما لا يتحقق  
به محتمل ولا عند ارعنه بان السار كقولها وتوحيقها اذ انها في حد ذاته لا يمتنع  
على حد ضرر الرموز يفيد كذا انتهى بان المراد بالمال الاقفاظ الدالة عليها  
ولم يرو الاطلاق اسم العلم عليها فيمكن استولا اتم وبعه ايضا اعتراض جعلها  
عبارة عن ادراكها تلك المسائل اذ الشيء لا يغير نفسه ولا عند ارعنه باعتبار

سبب العلوم

اعلان لفظ العلوم

مطابقا

مطابقا باب الشيء ونفسه بان يقال بيوته من حيث انه وصف من الاوصاف  
بفد بيوته من حيث هو هو على عكس قولنا بيوته كقولنا بيوته بيوته من حيث  
تلك باره لا يثبت له في تلك في الثبوت او بان الفقه سلا عباره عن معرفة  
الاحكام العلية على وجه كل من يعلق بسخص دون تحف دون معرفة  
الموضوع على وجه مزوي متعلق بسخص دون تحف دون معرفة  
الجملة في الفروع فلا يتصور سلكه في الاصل لا اعتبار (الاجمال في اصول الفقه والجمعية  
في فقهنا في اصول الدين واعتراض جعلها بانها اللقائفة بانها بلزامة ان حصلت  
له تلك اللقائفة ولم تحصل له معرفة شيء من مسائل العلوم بالتحقق ان علمها  
بالفعل وضاها فانه وايجب منع حصول تلك اللقائفة من حصول معرفة  
شي من المسائل بغير لا يقتضي معرفة الجملة والاضاد فيه **ان قلت** فاي  
الكتب اول بالارادة **قلت** قال بعض المحققين الظاهر في الاصل بانها هي  
ملكه الا يستحقا على ان السعة يجوز كون المراد منها والجملة ملكه الا يستحقا  
كاهو الواجب في علم الفقه واذما جوز ذلك في الجملة في اصول الفقه اجوز  
والله اعلم والواقع بانها اللقائفة ايضا بعض المحققين من شئ من العوائد  
ويستحق القول فيه في وجهه وتقال استاذنا للمحقق عن السيد انه لا اسم على  
موضوع بانما هو من اجمال هو صده الاسم وهو المحقق فيقول بالاصل  
التصديقات وبدولة المطابق ويسمى المحقق عارف ورسم بالتقريب  
المصنفية التي وقيل **قد عهد بنها** اي الارجونه او صده التوحيد هذا  
اول جمله حاله صاحبها ما عدا عليه صرحا وتذنب الذهب بنفسه  
وتحليم صريحه من ربيع والمزعم قطع ما انتسرت اعفاده وما تسعته  
ما لا يصح في تقايب والجملة تحفته وتقمه من الحسرة الفصول وتلاوة  
في طرعه الحاله عند المبرين ظاهره كاهنا او قدته كما في قوله تعالى اوجواكم  
صغرت صدره ودعا للارتجاع الاقطي الحاصل في قولنا ما في حاله لم  
يلزمه الكونوت **ان قلت** في هذا التوضيح والتسبيه بالنظر للاصلح مع  
التفصيل وذلك بمرح لصاحبها وهو مني عنه كمرعا **قلت** عدا او اناله للقا  
فيه تحجات منها انه من باب التحدث بالنوع وهو كقولها مندوب اليه  
واما بغيره فربك فذكر **انتهى** ان من باب التسمية وادخلها لاسا في  
تقوم وهو مطلوبه كمرعا ومنها انه من باب اخبار لا يجوز متوان  
ومنها انه ارتكبه لرفع عمر اصناف المسعود وما رثه بالبراع والحط متوان  
والجملة الناس في هذا اليه في ثبات فربك يعرض من نفسه او من كتابه  
او منها وفريق على خلافه والاول اذ لم يرد اصله بالجملة **انتهى**